مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الاداره المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الادارة العامه للسياسات والاجراءات
ادارة مراجعة الاجراءات

منشور

الاجراءات رقم (٤) لسنه ٢٠١٥

بالاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنه ٦٣ وتعديلاته .
- قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنه ١٩٩٧ .
- قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنه ١٩٧٥ .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير الماليه رقم (١٠) لسنه ٢٠٠٦ .
- اللائحة الاستيرادية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنه ٢٠٠٥ .
- وأشارة الى كتاب السيد الاستاذ/ مدير عام الادارة العامه لخدمة المتعاملين لتسهيل التجارة والمؤشر عليه من السيد الاستاذ/ رئيس المصلحة بتاريخ ٢٠١٥/١/١٣ .

يراعى الالتزام بمايلى :-

- **بالنسبه لتصدير البضائع الوطنيه الى المناطق الحرة :-**

اولاً :-

- الاستثناء الوارد بالمادة (٣٩) من اللائحة الاستيرادية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنه ٢٠٠٥ الفقرة (١٤) ينصب على القيد فى سجل المصدرين ولاينصرف الى القيد فى سجل المتعاملين مع الجمارك اى ان تصدير البضائع الوطنيه الى المناطق الحرة يتعين ان يكون المصدر مقيد فى سجل المتعاملين مع الجمارك .

ثانياً :-

- يشترط للقيد فى سجل المتعاملين مع الجمارك فى حاله تصدير البضائع الوطنيه الى المناطق الحرة تقديم المستندات الاتيه :-
  (١) البطاقة الضريبيه .
  (٢) السجل التجارى .
  (٣) شهادة تسجيل مصلحة الضرائب على المبيعات (ان كان خاضعاً لها) وفى هذه الحاله يتم الاثبات على البطاقة وبشكل واضح العبارة التاليه :-
  " ان بطاقة المتعاملين مع الجمارك خاصه بتصدير البضائع الوطنيه الى المناطق الحرة فقط " .

- بعده -

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام
DIWIAN BUILDING١٠ALEXANDRIA PORT , GATE
Tel : (03) 4831015 Fax : (03) 4874823

" تابع منشور الاجراءات رقم (٤) لسنه ٢٠١٥ "

ثالثاً :-

- على قطاع التكنولوجيا اضافه حاله التصدير للمشروعات المقامه بالمناطق الحرة الى تطبيق الحاسب الآلى .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقه ،،،،،

مدير عام	**رئيس الادارة المركزية**
الادارة العامة للسياسات والاجراءات	**للسياسات والاجراءات الجمركية**
{ }	{ **محمود عيسى** }

الاسكندرية فى٢ /٣ / ٢٠١٥
عزة/ منشورات ٢٠١٥ ص: ١٠